وزارة التجارة والصناعة
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

رقم الرمز (4)

تعليمات جمركية رقم (٤) لسنة 2023

بشأن آلية ضبط وإحكام الرقابة بجميع المنافذ الجمركية عند تصدير المواد الكيميائية التي تستخدم المنتجات البترولية في تصنيعها وإنتاجها

مدير عام الإدارة العامة للجمارك:

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم (100) لسنة 2022 بشأن تشديد الرقابة بالمنافذ الجمركية نحو مراقبة أي تلاعب أو سوء استغلال عند تصدير المواد الكيميائية والتي تستخدم المنتجات البترولية في انتاجها.

وحيث لوحظ في الآونة الأخيرة قيام بعض الشركات والمؤسسات والمنشآت الصناعية بالشروع في تصدير كميات كبيرة من المواد الكيميائية التي تستخدم المنتجات البترولية، بنسب أعلى من المسموح به في إنتاجها، بغرض تهريب المنتجات البترولية من الديزل وغيرها إلى خارج البلاد، ما يعد مخالفاً للقرار الوزاري رقم (4) لسنة 1984 بشأن منع استيراد أو تصدير النفط الخام أو أي منتج من المنتجات البترولية أو البتروكيماوية إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من مؤسسة البترول الكويتية.

لذلك قررنا الآتي:

أولاً: عدم السماح بخروج البضائع، من المواد الكيميائية التي يرغب أصحاب العلاقة في تصديرها إلى خارج البلاد، من الدائرة الجمركية، لحين إتمام كافة الإجراءات الجمركية المقررة عليها من توثيق وتفتيش جمركي، والحصول على إفراج نهائي لها من قبل الجهة الرقابية المعنية "الهيئة العامة للبيئة".

ثانياً: يتم سحب عينات من شحنات المواد الكيميائية الموجودة في الدائرة الجمركية بمعرفة الموظفين المختصين التابعين للهيئة العامة للبيئة، وتحت إشراف ورقابة المفتشين الجمركيين بالإدارة العامة للجمارك، ومن ثم إغلاق الحاويات، مع عدم السماح بالتصدير لحين ظهور النتيجة النهائية للفحص والتحليل وفق الاشتراطات اللازمة.

ثالثاً: تُوضع العينات، حسب طبيعة الشحنة، في أكياس وأغلفة محكمة الإغلاق تحمل أرقام أختام (Sealed bag)، يتم توفيرها خلال شهرين من تاريخه، وتُنقل من الدائرة الجمركية إلى مكان الفحص والتحليل، بمعرفة وتحت مسئولية المختبرات المؤهلة التابعة للهيئة العامة للبيئة.

رابعاً: المدة الزمنية اللازمة لفحص وتحليل العينات تُحدد حسب طبيعة كل شحنة بمعرفة المختبرات المؤهلة التابعة للهيئة العامة للبيئة، والإدارة العامة للجمارك غير مسئولة عن أي تأخير في ظهور نتيجة الفحص والتحليل.

خامساً: الإفراج النهائي عن الشحنة من عدمه، يتم من قبل للهيئة العامة للبيئة، على ضوء نتيجة فحص وتحليل العينات، وذلك عن طريق النظام الجمركي الآلي، من خلال الرابط الإلكتروني فيما بين الجمارك وجهة الإفراج.

سادساً: يُرفع القيد عن الشحنة، عند السماح بالإفراج النهائي لها، وعلى أصحاب العلاقة مباشرة العمل على تصديرها إلى خارج البلاد، تحت إشراف الإدارة العامة للجمارك.

سابعاً: وفي حال عدم السماح بالإفراج، تقوم الهيئة العامة للبيئة بتزويد الإدارة العامة للجمارك بكتاب رسمي لبيان سبب المخالفة وعدم السماح بالإفراج، وعلى ضوئه يتم تثبيت الإيقاف بحجز الشحنة، وعلى المفتشين الجمركيين في الدائرة الجمركية العمل على إعداد محضر ضبط بالواقعة، وتحديد قيمة المنتجات البترولية، محل واقعة التهريب الجمركي، وفق سعرها العالمي، مع اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة وفق ما نصت عليه التعليمات الجمركية رقم (70) لسنة 2022 الصادرة بشأن آلية التعامل مع محاضر الضبط الخاصة بتهريب المشتقات البترولية في كافة الإدارات الجمركية.

ثامناً: للإدارة العامة للجمارك، حال قررت مصادرة الشحنة المخالفة، محل واقعة التهريب الجمركي، اتخاذ أحد الإجراءات المنصوص عليها بالفقرة (ثانياً ب ، ج) من المادة (34) من قرار وزير المالية رقم (30) لسنة 2003 في شأن البيانات والأنظمة الجمركية.

تاسعاً: يكون نقل البضائع إلى مكان المعاينة وفتح الحاويات وسحب ونقل العينات وجميع ما يقدم لها من خدمات بما في ذلك فترة الإيقاف حتى ظهور نتيجة الفحص والتحليل، على نفقة مالك البضاعة.

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقيد بما ورد أعلاه، والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

سليمان محمد العزيز الفهد

مدير عام الإدارة العامة للجمارك والنائبة

للعلم والعمل بموجبه،،،

صدر بتاريخ : 5 /2023/01

نسخة إلى :- فريق ديوان الخاصة .

- السيد / وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات في الجريدة الرسمية الكويت اليوم .
- مكتب العلاقات العامة (لنشر التعليمات في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك).

ا / عبدالرحيم المصري

نوره

لا نعا ذ اللازم